

قرار

من الكاتب العام المكلف بتسيير شؤون بلدية المهديّة مؤرخ في 2026/02/11 يتعلق بفتح المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية لفائدة بلدية المهديّة بعنوان سنة 2026

إن الكاتب العام المكلف بتسيير شؤون بلدية المهديّة

بعد إطلاع على الدستور
وعلى القانون الأساسي ع29 دد لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 والمتعلق بمجلة الجماعات المحلية.
وعلى القانون ع112 دد لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وأخرها القانون ع48 دد لسنة 2024 المؤرخ في 2024/12/09 المتعلق بقانون المالية لسنة 2025.
وعلى المرسوم ع9 دد لسنة 2023 المؤرخ في 2023/03/08 المتعلق بحل المجالس البلدية.
وعلى الأمر المؤرخ في 21 جانفي 1887 المتعلق بإحداث بلدية المهديّة،
وعلى الأمر ع291 دد لسنة 2019 المؤرخ في 22 مارس 2019 المتعلق بضبط صيغ وآليات الإنتداب والترقية والترسيم بالبلديات وخاصة الفصل الرابع منه،
وعلى الأمر ع821 دد لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة الأمر ع1239 دد لسنة 2019 المؤرخ في 26 ديسمبر 2019.
وعلى الأمر الرئاسي ع197 دد لسنة 2021 المؤرخ في 2023/11/23 المتعلق بحذف وزارة الشؤون المحلية وإحالة مشمولاتها وإلحاق هيكلها المركزي والجهوية بوزارة الداخلية.
وعلى الأمر الرئاسي ع465 دد لسنة 2024 المؤرخ في 25 أوت 2024 المتعلق بتعيين أعضاء الحكومة.
وعلى الأمر الرئاسي ع165 دد لسنة 2025 المؤرخ في 20 مارس 2025 المتعلق بتعيين رئيس الحكومة.
وعلى قرار الكاتب العام المكلف بتسيير شؤون بلدية المهديّة المؤرخ في 2026/02/10 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة تقني رئيس بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.
وعلى مكتوب السيد وزير الداخلية ع17/1099 دد حول متابعة تنفيذ مقتضيات المرسوم ع9 دد لسنة 2023 المؤرخ في 2023/03/08 المتعلق بحل المجالس البلدية.

قرر ما يلي

- الفصل الأول :** يفتح ببلدية المهديّة يوم **الإربعاء 2026/07/01** والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة **تقني رئيس** بالسلك التقني للإدارات العمومية بعنوان سنة 2026.
- الفصل 2 :** حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بخطة (01) واحدة.
- الفصل 3 :** يقع ختم قائمة الترشيحات يوم **الإثنين 2026/06/01**